

نعم ان يصل اليه النسيب والعنف في غير كثر في غير ان يرفع
 نضره فالتحيز للرفع وينزع النصب ايضا اذا رفع النسيب
 الشاويحيوا بالاستعظام منصرفا كزيد اخرته جوابا
 لمز قال ايهم ضررت او غير ضررت ان كان رفعه يرفعهم او لا
 المستغنى عن ضمير صفة لما قبله فوانا كراشي، خلقنا
 بغيره وانما يتوهم دلالة نصبه في الصفة لا تفعل في
 الموصوب وما لا يعمل لا يفسر عما لا كما اشترط الرفع
 في اول الباب ويجب النصب اذا وقع في الاسم الثاني
 بغير ما يقتضيه الفعل كما اذا وقع بعد ادانت الشريك
في قوله زير العينة والكريمة ومتى عمرا تله فاعين
 اليه او ادانت فحيز كما في قوله ادعرا اهنته **هـ**
زير الكريمة او ادانت استعظام غير العينة فزير
 حشرته وانما يجب **الوجوه** او لوجوب رفع الفعل في
 هذه الادوات فلجاء الرفع فخرجت عن اختصاصها بالادوات
 وصار في الرفع ادوات الاستعظام لا غير العينة
 وادوات الشريك لا يتم الاستعظام بغيره الا في الشعر
 الاداء كجاء اذا اشرك في الملأ او في الفعل ما
 فيج في الكلام **وجب الرفع** على اليترا اذا وقع النسيب
 بغير ما يقتضيه لا بد من ان كان الرفع كماله **في قوله** بخرجت
فماذا ان يرفع عمره لا في الرفع بية لا يلبس الا بغير
 او خير فواء النسيب كراي كذا فلا يجوز النصب بغير
 من غير **المتناع** او لا يتناع ووقع الفعل بغيره وانما قيل
 متعلق الخبر بغيره لشيء كذا متعلق به بـ المتناع وكذا يجب

الرفع

الرفع اذا وقع الفعل المستغنى عن ضمير يرفع ما له صرر
 الكلام كذا لا يستعظام وما النابية وادوات الشريك
 هذا كريمة وعمر وما حشرته وادوات الشريك
 ما له صرر الكلام لا يعمل ما بغيره فيما قبله وما لا يعمل
 لا يفسر عما لا وكذا في قوله النسيب ادانت النسيب وان
 كان ليس بهذا الباب. لعمري صرر كراي الباب كما في
 الرفع **ويستوي** في الرفع والنصب اذا وقع الاسم بغير
 عما لا يرفع بغيره او ما سببه في جملة ذات وجهين
 غير محمية **كما في قوله زير فام وعمر الكريمة** لعله
 او عمر الكريمة بغيره في عمره او رفع والنصب للكتابة
 الحاصل على كل تقدير لان الجملة اذا ارادته الضرر
 فعلية العجز فان را عيت صررها وعت وان را عيت عجزها
 نصت فالتشاك كل بين المتعاضدين صرر على كل
 انظر من زير مخرج وطاهر فحيزه بما لا يشترط
 في الجملة المعكوبة وجردا يرفعها بالاعطاف
 عليها وهو ما جزم به في الحامه حيث افاد ولا يشترط
 الرباط ان نصت وادان السيرة والبارس لكن
 خالعية او حجة بغيره بالشرارة لا لوضع النصب في
 خوا المشا اليك زير عمر اربا شعا لا فيشر اليه
 قال وهو المختار **وليس منه** او في باب المشتق **او كل**
يشي فله في الرفع او النصب لعمري حجة تملك
 العامة على ما قبله ان الرفع كان تفريرا وفعلوا كاشين
 في الرفع وهو ما قبل فرفع كل واجب على اليترا وجعل

النصب

ابوه